

فتوى رقم (٢٠١٩/١ م)

بشأن

نظام المساهمات المتدرجة القائمة على المخاطر

ملخص الاستفتاء:

تقدّم السيد/ المدير العام لصندوق ضمان الودائع المصرفية باستفتاء للهيئة العليا للرقابة الشرعية طالباً الرأي الشرعي حول (تطبيق نظام المساهمات المتدرجة المبنية على المخاطر) بدلاً عن (نظام المساهمات السنوية الثابتة من جميع المصارف) وهو النظام المطبق حالياً ، وقد برّر الصندوق طلب الاستبدال بأن " أكبر عيوب نظام المساهمات الثابتة هو مساواة المصارف ذات الأداء الجيد بتلك التي تعاني مخاطر كبيرة مما يؤدي إلى نشوؤ ظاهرة المخاطر السلوكية وعدم العدالة في تحمّل المخاطر " .

الرأي الشرعي:

ناقشت الهيئة الموضوع في اجتماعات عديدة والتقت بالسادة/ المدير العام للصندوق والسيد/ مدير المخاطر والاستثمار بالصندوق والسيد/ مدير الشركة الاستشارية التي أعدت نموذج النظام البديل وتداولت معهم الموضوع ، وبعد نقاش مستفيض خلصت الهيئة إلى الآتي:

- الهدف الأساسي من الصندوق تحقيق التكافل بين المصارف المشتركة لتلافي اخطار الانهيار ، وتطبيق هذا النظام يؤدي إلى تحوّل أصحاب الودائع الاستثمارية من المصارف ذات المخاطر العالية إلى المصارف ذات المخاطر الأقل مما يترتب عليه إضعافها مالياً وزيادة احتمال انهيارها وهذا يهزم الهدف الأساسي للصندوق .

٣. إذا كان القصد من هذا النظام هو تحقيق العدالة بغرض قسط أكبر على المصارف ذات المخاطر العالية ، فالعدالة تقتضى أيضاً تعويضاً أكبر لدافعي الأقساط الأعلى ، وهذا يتناقض مع قانون الصندوق الذي يساوي بين الجميع عند التعويض ، كما يتناقض مع الهدف الأساسي للصندوق وهو التكافل المبني على المساواة .
٤. تصنيف المصارف إلى قوي وضعيف المبني على المخاطر تصنيف متغيّر بين فترة وأخرى ، فقد يصير الضعيف قوياً والقوي ضعيفاً وهكذا ، الأمر الذي يجعل حساب هذه الأقساط مربكاً .
٥. يؤدي تطبيق هذا النظام إلى عزوف المصارف عن الصيغ الإسلامية الأصيلة (المشاركة والمضاربة) لأنها ذات مخاطر عالية .
٦. إذا كان القصد من هذا النظام هو تحقيق العدالة ، فإن العدالة متحققة ، حيث إن الأقساط مبنية على نسبة مئوية من الودائع .
٧. لم ترصد أي إشكالات في تطبيق النظام الحالي ، علماً بأن البيئة المصرفية الآن غير مواتية فنياً وقانونياً .

عليه ترى الهيئة استمرار العمل بالنظام المطبق حالياً .

هذا والله أعلم


د. سليمان محمد كرم
نائب رئيس الهيئة


د. محمد علي يوسف أحمد
الأمين العام للهيئة

التاريخ: ٢٦ ربيع الثاني ١٤٤٠هـ يوافق ٢ يناير ٢٠١٩م